مصلحة الضرائب المصرية

قرار رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦ بدمج مصلحتى الضرائب العامة والضرائب على المبيعات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة رقم ١٠٨ لسنة ٢٠١٩ باعتماد جدول وظائف مصلحة الضرائب المصرية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٢١ لسنة ٢٠٢١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٠٦ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى القرار الإدارى رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى كتاب الإدارة المركزية للجان الداخلية رقم (٥٦٠) بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٦ ؛

وعلى المذكرة المعروضة من قطاع الشئون المالية والإدارية وقطاع الموارد البشرية ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يُنقل مقر كلٌّ من اللجنة الداخلية الأولى اختصاص مأمورية ضرائب شبين الكـــوم أول (دخل) ، واللجنة الداخلية السابعة اختصاص مأمورية ضرائب شبين الكـــوم ثـــان (دخل) من العقار الكائن بالعنوان (٧٠ شارع جمال عبد الناصر) إلى مبنى المـــصلحة الكائن بالعنوان (البر الشرقى – عمارة نجيب علام – شارع مصطفى كامل – شبين الكـــوم – المنوفية) على أن تشغلا معًا شقة واحدة بعدد (٥) حجرات بالدور الرابع .

(المادة الثـانية)

على كافة الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القـــرار ، ويلغـــى كـــل ما يخالف ذلك .

(المادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

رضا عبد القادر غريب